

فتح المعين بشرح قرة العين

والنفل من ذلك يصير بالشروع فيه فرضا أي واجب الإتمام كالفرض بخلاف غيره من النفل
تتمة يسن لقاصد مكة وللحاج أكد أن يهدي شيئا من النعم يسوقه من بلده وإلا فيشتريه من
الطريق ثم من مكة ثم من عرفة ثم من منى وكونه سميना حسنا ولا يجب إلا بالندرج مهمات يسن
متأكدا لحر قادر